

## وزارة الاقتصاد المركزية

قرار وزاري رقم ٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن إنشاء مكتب تنفيذية للهيئة العامة لشئون النقل البحري  
بالإقليم الشمالي

## وزير المواصلات المركزي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء الهيئة العامة  
لشئون النقل البحري والذى تنص المادة ١٠ منه بأن تكون رئاسة اجتماع  
مجلس الإدارة لرئيس المجلس ولو زير المواصلات المركزي عند غيابه ،

قرر :

مادة ١ - ينشأ مكتب رئيس الهيئة العامة لشئون النقل البحري  
للإقليم الشمالي يكون مقره مدينة دمشق .

مادة ٢ - ينشأ مكتب فرعى له بمدينة اللاذقية .

مادة ٣ - على مدير عام الهيئة تنفيذ هذا القرار، وله أن يخندق سبيل  
ذلك كافة الإجراءات .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ  
نشره ما

وزير المواصلات المركزي  
ورئيس مجلس الإدارة بالنيابة  
أمين التفوري

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٣٣ لسنة ١٩٥٩

بشأن سفر الآنسة فيبيس كامل جودة مساعدة باحث بالمركز  
القومى للبحوث للتدريب بأحد مصانع مدينة لترز بالansa  
لمدة شهرين من أول يوليه إلى آخر أغسطس سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرر :

مادة ١ - توفر الآنسة فيبيس كامل جودة مساعدة الباحث بالمركز  
القومى للبحوث إلىansa للتدريب على طرق البحث الحديث بأحد  
مصانع مدينة لترز وذلك لمدة شهرين اعتباراً من أول يوليه إلى آخر أغسطس  
سنة ١٩٥٩ بمرتب فقط وبدون بدل سفر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ الحرم سنة ١٩٥٩ (١٢٧٩) (٢٢ يوليه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

— استدرك —

نشر القرار الجمهوري رقم ١٠١٦ لسنة ١٩٥٩ بشأن ممارسة العمل داخل  
جامعة دمشق في المدد رقم ١٣١ من الجريدة الرسمية الصادر في ٢٧ يونيو  
سنة ١٩٥٩، وقد وقع خطأً مطبعيًّا في النسب المشار إليها في المادة الثانية  
حيث ذكر :

٦٦٪ من واردات صندوق الجامعة ... انل وصحتها ٦٦٪ من واردات  
صندوق الجامعة ... انل .